**إخلاف الموعد**

**السلوك**

السؤال: **يحصل مني أن أتفق أنا وأخ لي على موعد نحدده في ساعة معينة، ثم لا أستطيع الحضور لظرف ما، فهل أدخل في مشابهة المنافقين؟**

الجواب: إذا كنت في وقت الاتفاق على الموعد في نيتك الإخلاف دخلت في قوله -عليه الصلاة والسلام-: **«إذا وعد أخلف»** [البخاري: 33]، أما إذا كنت في وقت الاتفاق عازمًا على الوفاء، ثم طرأ لك وحصل لك ما يمنعك من هذا الوفاء، فهنا لا تدخل في قوله -عليه الصلاة والسلام-: **«إذا وعد أخلف»**.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الرابعة والخمسون 03/11/1432هـ